



المعيار الثالث: الطلاب



05

وثيقة

04

١٨.١.١.٣

03

المذكرة الخاصة بقواعد

02

التحويل الصادرة من

01

الإدارة العامة لشئون

التعليم المركزية بجامعة

بنها





مذكرة للعرض
علي السيد أ.د/ نائب رئيس الجامعة

نظراً لقرب العام الجامعي الجديد ٢٠٢٠/٢٠١٩ تقترح الإدارة العامة لشئون التعليم والطلاب الآتي :-
* بشكل مكتب مركزي للقبول والتحويل ونقل وإعادة القيد بالإدارة العامة لشئون التعليم بإدارة الجامعة وفقاً لما يلي :-
أولاً :- يبدأ مكتب التحويل المركزي أعماله وتلقى طلبات الطلاب اعتباراً من الأحد الموافق ٢٠١٩/٨/٤ على أن تنتهي كافة أعمال التحويلات يوم الخميس الموافق ٢٠١٩/١٠/١٠ .
ثانياً :- الطلاب المستجدين المرشحين للكليات والمعاهد في العام الجامعي ٢٠٢٠/٢٠١٩ .
يطبق عليهم القرارات الصادرة من المجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن .
- حيث يتم فتح موقع التنسيق الالكتروني على شبكة الانترنت لإجراء عملية التحويل المناظر وغير المناظر بين كليات الجامعات الحكومية المصرية المراد التحويل إليها لتقليل الاغتراب وعلى أن يكون التحويل مرة واحدة فقط وذلك طبقاً لقواعد تقليل الاغتراب وفي ضوء المواعيد التي يحددها ويعينها مكتب التنسيق .
ثالثاً :- النظر في الموافقة على التحويل أو تعديل الترشيح لطلاب الجامعة المستجدين في العام الجامعي ٢٠٢٠/٢٠١٩ من كلية إلى أخرى داخل جامعة بنها بشرط أن يكون التحويل أو تعديل الترشيح طبقاً للقواعد المعمول بها .

رابعاً:- الفرق الأعلى :-

التحويل بين الكليات المتناظرة في السنوات الدراسية الأعلى من الفرقة الأولى أو الإعدادية وفقاً للآتي:-
جق الطالب في الحصول على بيان حالة دراسية مفصل وموضح به جميع بياناته .
الالتزام بقواعد تحويل الطلاب المنقولين إلى فرق اعلي والتي اقرها المجلس الأعلى للجامعات والتي من أهمها أن يكون الطالب ناجح ومنقول إلى فرقة اعلي بمادة أو مادتين بالإضافة إلى الشروط التي يمكن لكل كلية أن تضعها ، التحويل مركزي علي مستوى الجامعة .
أن يكون الطالب ناجحاً ومنقولاً لفرقة أعلى في الكلية المحول منها .
عميد الكلية ، ووكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب هما الجهة المنوط بها عمل اللازم لإجراء المقاصات العلمية لطلاب المحولين بالتنسيق مع رؤساء الأقسام المعنية في خلال مدة لا تزيد عن أسبوعين بعد اعتماد التحويل من يد أ.د/ رئيس الجامعة أو من ينوب عنه .
براعاة قواعد التوزيع الجغرافي .

نوز قبول تحويل الطلاب الحاصلين على الشهادات الفنية (المعاهد الفنية - المدارس الفنية المتقدمة نظام ٣ سنوات - الثانوية الفنية نظام الثلاث سنوات) والمنقولين لفرقة أعلى من الفرقة الأولى أو الإعدادية عند ويل من كلياتهم إلى كلية أخرى مناظرة تقبل هذه الفئة من الطلاب وذلك وفقاً لقرار المجلس الأعلى للجامعات عقد بجلسته رقم (٤٧٦) بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٣١ .

موظفة :

لا يتم قبول تحويلات فرق أعلى من كلية الطب بالإسماعيلية وبيدري القاهرة وذلك للاختلاف الكبير في النواتج والخطط الدراسية .

خامساً :- التحويل بين الكليات التي يكون القبول بها إقليمياً (التربية - التربية النوعية - التمريض) للأسباب الآتية :

١- النقل الإداري : على أن يكون قرار النقل لولي الأمر أو الزوج أو الزوجة معتمد ومختوم بخاتم الجهة المنقول إليها .

٢- حالات انتقال الطالب تحت رعاية أحد أقاربه حتى الدرجة الرابعة في حالة وفاة ولي الأمر .

٣- حالات الزواج للطالبات اللاتي تزوجن وانتقلن للمعيشة ورفقة الزوج .

٤- حالات الطلاق : المطلقات اللاتي طلقن وتم عودتهن إلى محل إقامتهن بمحافظة القليوبية .

- على أن تعرض الحالات السابقة كل حالة على حدة مرفقاً بها المستندات الدالة على ذلك والأسباب التي من أجلها تم طلب التحويل .

سادساً :- نقل القيد :

(١) الطلاب المقيدون بأية فرقة دراسية ومضي على حصولهم على الثانوية العامة عام على الأقل ويرغبون في نقل القيد لكليات أخرى غير مناظرة يشترط أن يكونوا مستوفين الشروط المؤهلة للقبول والحد الأدنى الذي يتم قبوله سنة حصولهم على الثانوية في الكليات الراغبين فيها وأن يكونوا مستوفين شرط التوزيع الجغرافي للجامعة أو من محافظة ليس بها الكلية الراغب فيها أو لا تقبل مجموع درجاته بالثانوية العامة .

(٢) الطلاب المقيدون بكليات أو معاهد غير تابعة للجامعات الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات ويرغبون في نقل قيدهم لكليات الجامعة يتم تحويلهم مركزياً عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد العليا .

(٣) الطلاب المقيدون بإحدى الكليات وتم نقل قيدهم لكلية أخرى ويرغبون في نقل قيدهم والعودة مرة ثانية إلى كليتهم الأصلية ينقل قيدهم بحالتهم السابقة قبل نقل القيد .

(٤) لا يجوز تحويل ونقل قيد الطلاب الحاصلين على الدبلومات الفنية بالفرقة الأولى حيث أنهم يرشحون في حدود نسب معينة وطبقاً للتوزيع الجغرافي لذا فلا يجوز التحويل إلا عن طريق مكتب التنسيق وفقاً لقرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ٢٩/٤/٢٠٠٤م .

سابعاً :- الانتساب : ١- المؤهلات العليا ٢- المفصولين :

** صدر قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ٢٠١٠/٧/٣١ بالموافقة على مايلي :-

** يتم قبول الطلاب الراغبين في الالتحاق للدراسة بالجامعات المصرية بنظام الانتساب للكليات النظرية ، والنظامي بالنسبة للكليات العملية من الحاصلين على الليسانس أو البكالوريوس أو غيرها من المؤهلات العليا والذين كانوا مقيدين في إحدى الكليات الجامعية التابعة للجامعات المصرية الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات ، على أن يقوم الطالب بسداد المصروفات الدراسية بواقع خمسة آلاف جنية سنوياً للكليات النظرية ، وثمانية آلاف جنية سنوياً للكليات العملية وذلك نظير توفير فرصة تعليمية جديدة بالجامعات المصرية وإذا سمحت النواتج الداخلية للكليات بذلك .

حسب

يجوز قبول الطلاب الحاصلين على درجة البكالوريوس من جامعة الأزهر المسبوق بشهادة الثانوية (الشعبة العلمية) الراغبين في الالتحاق بالبرامج الجديدة بكليات الهندسة بالجامعة طبقا لخطاب المجلس الأعلى للجامعات الصادر بتاريخ ٢٤/٤/٢٠١٩ .

السماح بقبول الطلاب المفصولين والمستفتدين عدد مرات الرسوب للالتحاق للدراسة بالجامعات المصرية بنظام الانتساب الموجبة وذلك وفقا لقرار المجلس الأعلى للجامعات رقم (٥٨١) ١٠/١١/٢٠١٢ .

** كما يجوز قبول الطلاب الحاصلين على شهادة الدبلومات الفنية نظام (الخمس سنوات) بعد الإعدادية وكذا خريجي معاهد إعداد الفنيين (سنتين بعد الثانوية الفنية) المفصولين من الكليات الجامعية لاستنفاد مرات الرسوب كطلاب منتسبين في كليات (الآداب - التجارة - الحقوق) دون إجراء امتحان المعادلة وذلك وفقا لقرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته رقم (٣٨٥) بتاريخ ١١/١٠/٢٠٠٠ مع مراعاة قواعد التوزيع الجغرافي بالإضافة إلى قبول الطلاب المفصولين لاستنفاد مرات الرسوب والمسبوقين بشهادة الثانوية الفنية نظام الثلاث سنوات بكليات (الآداب - الحقوق - التجارة) بنظام الانتساب الموجه بعد عمل المجموع الاعتباري لهم (قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته رقم (٦٢٤) بتاريخ ٢٨/١٢/٢٠١٤ .

** لا يجوز قبول طلاب مفصولين من معاهد إعداد الفنيين وفقا لخطاب المجلس الأعلى للجامعات بتاريخ ٢٩/١١/٢٠٠٢ .

** لا يتم قبول تحويل أو إعادة قيد الطلاب المفصولين لاستنفاد مرات الرسوب من جامعة الأزهر إلى كليات الجامعة اعتبارا من العام الجامعي ٢٠١٦/٢٠١٧ وفقا لقرار مجلس الجامعة رقم (١٣٧) بتاريخ ٢١/٦/٢٠١٦ .

** لا يجوز إعادة قيد الطلاب المفصولين من كلية الشرطة لكلية الحقوق وفقا لقرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بتاريخ ١٧/١٢/٢٠١٦ لمناظرتها لكلية الحقوق (خطاب المجلس الأعلى للجامعات بتاريخ ٢٠/١١/٢٠١٧) لا يجوز قبول تحويل أي طلاب من كليات (التربية الفنية - التربية الموسيقية - الاقتصاد المنزلي - رياض الأطفال) بالجامعات المختلفة إلى الفرق الأعلى بالشعب التي تماثلها بكلية التربية النوعية بينها .

= المفصولين من كليات التربية :

• يجوز قبول الطالب المفصول من كلية التربية لاستنفاد مرات الرسوب إلى كليات الآداب وبشرط الالتحاق بأقسام غير مناظرة للشعبة التي فصل منها الطالب في كليات التربية علاوة على ضرورة توافر شرط استيفاء المجموع في الثانوية العامة وقواعد التوزيع الجغرافي .

• ينطبق على شعب التعليم الأساسي ما جاء في التعليم العام من حيث التخصص والمجموع والتوزيع الجغرافي وغير ذلك من الضوابط التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات الجديدة رقم (٦٤١) بتاريخ ٣١/١٢/٢٠١٥ .

** شروط عامة لإعادة القيد :-

- الحصول على المؤهل من النطاق الجغرافي للجامعة - مفصول من الجامعة - مجموعه لا يقبل بمحافظته .
- ضرورة إحضار بيان درجات من مديرية التربية والتعليم التابع لها أثناء التقدم .



يجب مراعاة الآتي :

- لا يجوز قبول طلبات تحويل الطلاب بين الكليات بعد مضي شهر من بدء الدراسة.
- عدم قبول تحويل طلاب الفرق النهائية.
- عدم قبول تحويل طلاب من الخارج حيث أنهم يعتبروا مفضولين من الداخل وغير مقيدون.
- عدم تحويل الطلاب المقيدون في الجامعات في شعب التعليم المفتوح إلى التعليم النظامي.
- الطلاب المصريون المقبولون أو المحولون أو المنقول فيدهم لا تقبل منهم أية مبالغ علي سبيل التبرعات أو الهبات أو مقابل دورات أو امتحانات في بعض الأقسام أو تحت أي مسمى.
- لا يعتبر الطالب محولاً ولا يسمح له بالانتظام في الدراسة أو سداد الرسوم أو استخراج بطاقات مؤقتة قبل اعتماد التحويل من السيد أ.د/ رئيس الجامعة أو ممن ينييه.
- تطبق هذه القواعد علي تحويلات العام الجامعي ٢٠١٩/٢٠٢٠ بما لا يتعارض مع ما يرد من قرارات المجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن.

= تم عرض الموضوع علي مجلس شئون التعليم والطلاب بجلسته بتاريخ ٢٠١٩/٦/١٩ وقرر :-

" الموافقة والعرض على مجلس الجامعة "

- الأمر مهروض للتكرم بالنظر في الموافقة على العرض على مجلس الجامعة .

تحريراً في : ٢٠١٩/٦/١٩

محمود

معالي السيد الأستاذ الدكتور / محمد عبد الحليم
بالتوسط العرض على مجلس الجامعة

٥٩/٦/٢٤

مجلس الجامعة

٥٩/٦/٢٤

